

خلاصة عبقات الأنوار

[32] بما يسلم به الخصم ويعتمده ويراه حجة. وهكذا كان بحث صاحب العبقات، 1 - البحث السندي فقدم السيد البحث حول أسانيد النصوص على البحث حول الدلالة، إذ لا بد أولاً من " تثبيت العرش " ثم " النقش " عليه. فلا يجوز الاحتجاج - في الأصول وفي المسائل الفرعية من الواجبات والمحرمات - بأحاديث لا أصل لها، أو مراسيل، أو ضعيفة سنداً.. فكيف بمسألة " الامامة " التي هي أهم المسائل الإسلامية.. إلا أنه يشترط في باب الامامة أن يكون الخبر المحتج به - بالإضافة إلى اعتباره - معلوم الصدور عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالتواتر أو بالقرائن والشواهد والمؤيدات المفيدة للعلم. أما الخبر الواحد المجرد عن كل قرينة مفيدة للعلم فلا يكفي للاستدلال على الامامة وإن كان حجة. وهذا الذي ذكرناه مما تسالم عليه الطرفان، وهو من أسسهم المعتمدة في البحث، فترى ابن تيمية يقول في رده لحديث " أنا مدينة العلم وعلي بابها " يقول: " وخبر الواحد لا يفيد العلم إلا بقرائن " ومن المعلوم عدم كفاية الظن في المسائل الاعتقادية. لا سيما الامامة. والسيد صاحب العبقات يرد على المعارضة بالحديث " قريش والانصار وجهينة ومزينة وأسلم وغفار موالى دون الناس كلهم ليس لهم موالى دون الله ورسوله " وبعض الأحاديث الأخرى بوجوه. منها: أنه خبر واحد. إذن.. لا بد من اثبات اعتبار الحديث وصدوره عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم. وهذا أول ما يهتم به السيد المؤلف. فيذكر أولاً أسماء الصحابة..
